

وتم اختيار الموقع اللازم لإقامة المحطة المذكورة على جزء من أرض العقار رقم ١٦ بشارع مصطفى رضا قسم مصر القديمة ، وهو صيارة عن قطعة أرض فضاء مساحتها ٨٠ متراً مربعاً المؤوضة المسدودة والمعالم على الرسم المراافق ملك السيدين / شفيق وجمال صالح أباظة ، وقد تمذر الحصول على موافقتهما على زرع الملكية .

وقد أشارت الهيئة العامة للمجاري والصرف الصحي إلى أن المبلغ اللازم للتعويض عن زرع الملكية قد أودع تحت تصرف مصلحة المساحة بموجب الشيك رقم ٣٧٢٦١٦ بتاريخ ١٩٧١/٨/٨ وذلك لصرف التعويضات المستحقة وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة المحطة المذكورة من أعمال التنمية العامة والاستيلاء على الأرض الازمة بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن زرع ملكة العقارات للتنمية العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

وينتظر وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المراافق مفرغاً في الصيغة القانونية ، برجهاء التفضل بتوقيعه في حالة الموافقة .

وزير الإسكان والتشيد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢٨ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة الموقع في القاهرة بتاريخ ٣١ يناير سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحدة — الموافقة على اتفاق التجارة الموقع في القاهرة بتاريخ ٣١ يناير سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ٧ جادى الآخرة سنة ١٢٩٣ (٧ يوليه سنة ١٩٧٢)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨٢ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع المجاري بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال التنمية العامة

رئيس الجمهورية بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن زرع ملكة العقارات للتنمية العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية للتنمية العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرار

مادة ١ — يعتبر من أعمال التنمية العامة مشروع إقامة محطة رفع المجاري بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة محافظة القاهرة الموضح محدوده ومعالله على الرسم المراافق لهذا القرار .

مادة ٢ — يتولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة وبالنحو مساحتها ٨٠ متراً مربعاً ملك السيدين شفيق وجمال صالح أباظة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مصدر براسة الجمهورية في ٢٢ جادى الأول سنة ١٢٩٣ (٢٨ يونيو سنة ١٩٧٣)

أئور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٩٨٢ لسنة ١٩٧٣
باعتبار مشروع إقامة محطة رفع المجاري بشارع مصطفى رضا بالمنيل
قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال التنمية العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى رفع المستوى الصحي للواطنين من طريق زيادة كفاءة تصريف جهاز المجاري والصرف الصحي وانق السيد محافظ القاهرة على إقامة محطة رفع المجاري بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة وذلك لمواجهة الزيادة في صرف المخلفات السائبة بالمنطقة والتي ترتب على انتشار اندران .